

الفصل 2 . يُنشر هذا الأمر الرئاسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 أوت 2022.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

التأشير
رئيسة الحكومة
نجلاء بouden رمضان
وزير الدفاع الوطني
عماد مميّش
وزيرة المالية
سهام البوغديري نمصية

قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 25 جويلية 2022 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إنّ وزير الدفاع الوطني،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 671 لسنة 1975 المؤرخ في 25 سبتمبر 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزير الدفاع الوطني،

وعلى الأمر عدد 735 لسنة 1979 المؤرخ في 22 أوت 1979 المتعلق بتنظيم وزارة الدفاع الوطني وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تممتها وخاصة الأمر الحكومي عدد 908 لسنة 2016 المؤرخ في 22 جويلية 2016،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 625 لسنة 2022 المؤرخ في 14 جويلية 2022 المتعلق بتكليف السيد رضاء الدريدي، مراقب عام للمصاريف العمومية، بمهام مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الدفاع الوطني.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول . طبقاً لأحكام الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء، يُسند للسيد رضاء الدريدي، مراقب عام للمصاريف العمومية، المكلف بمهام مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الدفاع الوطني، التفويض ليمضي بالنيابة عن وزير الدفاع الوطني كل الوثائق الداخلة في نطاق حدود مشمولات أنظاره باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 . يرخّص للسيد رضاء الدريدي في تفويض حق إمضائه للموظفين من الصنفين ("أ" و "ب") الخاضعين لنفوذه طبقاً للشروط المضبوطة بالفصل 2 من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 . يُنشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 1 جوان 2022. تونس في 25 جويلية 2022.

وزير الدفاع الوطني
عماد مميّش

بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 23 أوت 2022.

يكلف العقيد طبيب الحبيب بالصغير، طبيب أول للصحة العسكرية، بمهام رئيس قسم طب الشغل والسلامة المهنية بالمستشفى العسكري الأصلي للتعليم بتونس.

بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 25 جويلية 2022.

يعيّن السيد رضاء الدريدي، مراقب عام للمصاريف العمومية، مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الدفاع الوطني، رئيساً لبرنامج القيادة والمساندة بمهمة الدفاع الوطني ابتداء من 1 جوان 2022.

وزارة المالية

قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 17 أوت 2022 يتعلق بنشر معدلات نسب الفائدة الفعلية وبتحديد نسب الفائدة المشطّة التي تقابلها.

إنّ وزيرة المالية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى منشور البنك المركزي التونسي عدد 3 لسنة 2000 المؤرخ في 27 مارس 2000 المتعلق بضبط القروض الخاضعة لنفس نسبة الفائدة المشطّة والعمولات المصرفية التي تدخل في احتساب نسب الفائدة الفعلية الجمالية وتحديد معدلات نسب الفائدة الفعلية على القروض البنكية، كما تم تنقيحه وإتمامه بمنشور البنك المركزي التونسي عدد 12 لسنة 2013 المؤرخ في 3 أكتوبر 2013.

وعلى معدل نسبة الفائدة الفعلية للسداسية الأولى لسنة 2022 المتعلق بمختلف أصناف المساعدات البنكية المحددة من قبل البنك المركزي التونسي.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - يتضمن الجدول الموالي معدل نسبة الفائدة الفعلية للسداسية الأولى لسنة 2022 المتعلقة بكل صنف من أصناف المساعدات البنكية وحدود نسبة الفائدة المشطّة التي تقابلها بعنوان السداسية الثانية من سنة 2022.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى القانون عدد 64 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بنسبة الفائدة المشطّة كما تم تنقيحه بالقانون عدد 56 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008،

وعلى الأمر عدد 462 لسنة 2000 المؤرخ في 21 فيفري 2000 المتعلق بكيفية احتساب نسبة الفائدة الفعلية الجمالية ومعدل نسبة الفائدة الفعلية وبكيفية نشرهما وخاصة على الفصل 5 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

حدود نسبة الفائدة المشطّة التي تقابلها (%)	معدل نسبة الفائدة الفعلية (%)	صنف المساعدات
15.99	13.33	1- إيجار مالي للمنقولات أو العقارات
12.67	10.56	2- قروض الاستهلاك
12.75	10.63	3- مكشوفات مجسمة أو غير مجسمة بسندات
11.16	9.30	4- قروض السكن ممولة على الموارد العادية للبنوك
12.44	10.37	5- إدارة الديون
10.72	8.94	6- قروض طويلة الأجل
11.16	9.30	7- قروض متوسطة الأجل
10.60	8.84	8- قروض قصيرة الأجل باستثناء المكشوفات

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 17 أوت 2022.

وزيرة المالية
سهام البوغديري نمصية

اطلعت عليه
رئيسة الحكومة
نجلاء بouden رمضان